والاظهر في هذا التفصيل فيقال ان اريد بالاحتلام فيض من البدن فلا مانع
من هذا وان اريد به ما يحصل من تلاعب الشيطان فهو صلى الله عليه وسلم
معصوم من ذلك ولذا لا يجوز عليه الجنون ويؤيد هذا التفصيل
ما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما رفعه ما احتلم نبي قط انما الاحتلام
من الشيطان على انه هذا الحديث مضعف والحاصل انهم عليهم الصلاة
والسلام من البشر وارسلوا الى البشر فظواهرهم خالصة للبشرية يجوز
عليها من الافات والتغييرات ما يجوز على البشر وهذا كله لا نقيصة
فيه لان الشيء انما يسمى ناقصا بالاضافة الى ما هو اكمل منه من نوعه وقد
كتب الله على اهل هذه الدار فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون وخلق
جميع البشر بمدرجة الغير اي على سبيل وطريق التغيرات الكثيرة
فقد مرض عليه الصلاة والسلام واشتكى واصابه الحر والقر وادركه
الجوع والعطش وهذه ونحوها سمات البشر التي لا محيص عنها ولكنها
انما تختص باجسامهم البشرية المقصود بها مقاومة البشر واما بواطنهم
فمنزهة غالبا عن ذلك معصومة منه متعلقة بالملاء الاعلى والملائكة
لاخذها عنهم وتلقيها الوحي منهم وقد قال عليه السلام ان عيني تنامان
ولا ينام قلبي فاخبر ان باطنه وسره وروحه بخلاف جسمه وظاهره
وان الافات التي تحل ظاهره من ضعف وجوع ونحوها لا تحل منها شي
باطنه بخلاف غيره من البشر في حكم الباطن وتلخيص ما اشار اليه رحمه الله
مما هو واجب الاعتقاد ان الانبيا عليهم الصلاة والسلام معصومون
عن الجهل بالله تعالى وصفاته وعن كونهم على حالة تنافي علمهم بشي من
ذلك جملة بعد النبوة عقلا واجماعا وقبلها سمعا ونقلا وعن جهلهم
بشي مما قرروه من امور الشرع واَدّوه عن ربهم عز وجل مذ نباهم
وارسلهم قصدا او غير قصد وان استحالة ذلك عليهم شرعا واجماعا
ونظرا وبرهانا وانهم منزهون عن ذلك قبل النبوة قطعا وانهم
منزهون عن الكبائر اجماعا وعن الصغائر تحقيقا وعن دوام السهو
والغفلة واستمرار الغلط والنسيان عليهم فيما شرعوه للامم وانهم معصومون
في كل حال لانهم من رضي وغضب وجد ومزح فيجب عليك ان تتلقاه
بيدك اليمنى فان من يجهل ما يجب للانبيا عليهم السلام او يجوز او يستحيل
عليهم ولا يعرف صور احكامهم لا يامن ان يعتقد في بعضها خلاف ما
هو عليه فلا ينزههم عما لا يجب ان تضيفه اليهم ولا يحافظ على ما قصرت
الشريعة

عند الطبراني م

المصنف م

الشريعة او العقول وجوبه عليهم فيهلك من حيث لا يدري ثم شرع في بيان ما اجمله
من المنطوق به في قوله صدر المقدمة والنطق فيه الخلف بالتحقيق فقال
وجامع تصريحا وتلويحا **معنى** مصدر ميمي من العناية نقل الى معنى
المفعول وهو هنا ما يراد من اللفظ **الذي** مر بيانه مفصلا و**تقررا**
بالف الاطلاق اي جعل في قرار ومحل يرجع اليه فيه وذلك جميع ما
يرجع الى الالوهية والنبوة وجوبا وجوازا واستحالة **شهادتا الاسلام** من
اي معنى الشهادتين اللتين هما الجزء الاعظم من مسمى الاسلام او اللتان
لا يحصل الاسلام الا بهما وهما اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله
ولا يكفي ابداله محمد باحمد وجوزه الحليمي بشرط ان يضم اليه ابا القسم بل قال
الولي العراقي ان العلم بكونه صلى الله عليه وسلم من البشر ومن العرب شرط
في صحة الايمان لا اعلم في ذلك خلافا فيجب تعليم ذلك لمن لا يعرفه فان جحده
بعد حكم بكفره واعلم ان من كان مومنا بالاصالة وجب عليه ذكرها مرة واحدة
في جميع عمره ينوي بها اداء الواجب وان لم يذكرها ولا مرة واحدة او ذكرها بلا نية
اداء الواجب عصى مع صحة ايمانه كذا سمعته استاذنا من شيخه العارف بالله
تعالى سيدي احمد الشرنوبي الذي اشار عليه بتاليف هذه الجوهرة قال
استاذنا رحمه الله تعالى وما رايت النص على وجوب النية في كلام احد يعتمد
عليه بل في كلام بعض المحققين ما يخالفه ثم لا ينبغي له بعد الاتيان بهما
تركها بل ينبغي بعد اداء الواجب الاكثار من ذكرها اكثيرا مطيلا في مد الف
لا جدا وان يقطع الهمزة من اله محققا لها وابدالها ياء كما يفعله بعض الناس لحن
وان يفصح بالهمزة من الا مع تشديد اللام بعدها لئلا ياتي بها ياء كما شوهد
من الكثير مع تخفيفها وليحذر من الوقف على اله اختيارا فقد صرح بعضهم
بكفر قاصده وان وقف على الجلالة الكريمة سكنها كما هو اصل الوقف على مثلها
وان وصلها بغيرها فله فيها الرفع وهو ارجح من النصب وان ينون اسمه محمد
صلى الله عليه وسلم مدغما تنوينه في راء رسول الله بعده واما من كان كافرا
ولو حكم باسلامه بالتبعية او الدار فلا بد من ذكره لهاتين الجملتين على
سبيل الوجوب والشرطية في صحة ايمانه القلبي مع القدرة فان عجز عن
الاتيان بهما بعد حصول الايمان القلبي له لكمفاجاة موت له سقط
عنه الاتيان بهما مع الحكم بصحة ايمانه على مشهور مذهب الجمهور ومعنى
لا اله الا الله لا مستغني عن غيره ومفتقر اليه كل ما عداه الا الله **فاطرح** اي دع
واترك ايها السامع لقولي ان كلمتي الحق جامعتان لعقائد الايمان **المراء** اي
الجدال والطعن في هذا الحكم لكونه مسلما قاله الايمة المقتدى بهم والمعنى

لما فيهما من الثواب م

Copyright © King Saud University